

رأي لجنة اللغة العربية وعلومها في بعض المسائل والقرارات والأصول

أ. د. عبد الناصر إسماعيل عساف^(*)

أرسلَ الدكتور سعد العودة إلى المجمع رسالةً مؤرخةً بـ ٢٦/٢/٢٠٢٤ م يستفسرُ فيها عن رأيِّ مجمع اللغة العربية بدمشق في بعض ما صدر عن بعض المجامع اللغوية، وعن (معجم الصواب اللغوي) للدكتور أحمد مختار عمر من قراراتٍ في الألفاظ والأساليب والأصول، وعما سمعه من آراءٍ من بعض المختصين فيما يصدر عن المجامع من قراراتٍ في هذا الباب؛ فأحالها رئيس المجمع الأستاذ الدكتور محمود السيد على لجنة اللغة العربية وعلومها، وقد اطلع رئيس لجنة الأستاذ الدكتور مازن المبارك - حفظه الله وشفاه - في ١٢/٣/٢٠٢٤ م على رسالة الدكتور سعد العودة، ووجهَهُ بأن يُجيبَ الدكتور عبد الناصر عساف عما ورد في تلك الرسالة، منبئًا على أن يضمنَ الردُّ «أنَّ المجمع ليس مسؤولاً عما ينشرُهُ أعضاؤه إذا لم يكن ذلك قرارًا مجمعيًا»، والدعوة إلى «الأخذ بقرارات المجمع»، «إضافة إلى اعتماد ما تقرُّهُ مؤتمرات المجامع». وقد

(*) عُضُوُّ مَجْمِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي دِمْشَقٍ.

عرضَ الجوابُ الذي أعدَهُ الدَّكتور عبد النَّاصر عَسَاف في جلسةِ اللَّجنةِ الخامسةِ المنعقدةِ يومَ الأَحدِ الواقعِ في ٤/١١/١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م، بحضورِ الأساتذةِ: الدَّكتور وَهْب روميَّة - رَحْمَهُ اللَّهُ -، والدَّكتور رَفِعَتْ هزيم، والدَّكتور عبد النَّاصر عَسَاف، والدَّكتور محمد شَفِيق البيطار - رَحْمَهُ اللَّهُ -، والدَّكتور محمد قاسم، فرأىتِ اللَّجنةُ إرجاءَ الخوضِ في الأمورِ التَّفصيليَّة إلى الجلسةِ اللاحقة، وأنْ تُوجَّهَ نُسخَةً مِنَ الرَّدِّ بَعْدِ الفراغِ مِنْ مناقشَتِهِ إلى السَّائلِ الدَّكتور العودةِ مِنْ دونِ ذِكْرِ اسْمِ مُعَدِّ الرَّدِّ، وَنُسخَةً أُخْرَى مِنْهُ إلى مجلَّةِ المجمعِ لِتُشَرَّفَ فِيهَا؛ تكونُ مُعبَّرَةً عن رأيِ مُعَدِّهِ، وعن رأيِ اللَّجنةِ. ثُمَّ كانت مناقشَةُ الأمورِ التَّفصيليَّة مِنَ الرَّدِّ فِي الجلَساتِ السَّادسةِ والسَّابعةِ والثَّامنةِ مِنْ جلَساتِ اللَّجنةِ المنعقدَاتِ عَلَى التَّوالِي فِي ١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤ م، و١٤٤٦ هـ ٢٠٢٤ م، و١٤٤٦ هـ ٢١٢٤ م، و١٤٤٦ هـ ٢٠٢٤ م، بحضورِ أعضَاءِ اللَّجنةِ الأساتذةِ: د. رَفِعَتْ هزيم، ود. عبد النَّاصر عَسَاف، ود. محمد شَفِيق البيطار، ود. محمد قاسم، وانتهت بِعِدِ إِقَامَةِ الْعِبَارَةِ عَلَى وِجْهِهَا فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ، وَضَبْطِ الْحَكْمِ كَمَا يَنْبَغِي فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى = إِلَى مَا دُوِنَ فِي هَذِهِ الإِجَابَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدِيكِ:

١- إِنَّ مَعْجَمَ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي دَمْشَقَ لَيْسَ مَسْؤُلًا إِلَّا عَمَّا يَصُدُّرُ عَنْهُ، وَيُعَبَّرُ عَنْ رأيِهِ مِنْ قَرَارَاتِ وَآرَاءٍ فِي بَابِ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَالِبِ وَالْأَصْوَلِ، وَيَتَسَمُّ بِصَفَةِ رَسْمِيَّةٍ صَرِيقَةٍ. وَهُوَ لِذَلِكَ لَيْسَ مَسْؤُلًا عَمَّا يَنْشُرُهُ أَعْضَاوُهُ، أَوْ بَعْضُهُمْ إِلَّا إِذَا كَانَ قَرَارًا مَجَمِعِيًّا.

وَأَمَّا مَا يَصُدُّرُ فِي هَذِهِ الْبَابِ عَنِ الْمَجَامِعِ الْلُّغَوِيَّةِ أَوْ عَنِ الْمَؤَسَّسَاتِ

اللغوية الأخرى، أو يكون في بعض الكتب والمعاجم = فإنَّ المجمع ينظر في تلك القرارات كُلًّا على حِدَةٍ بحِيادٍ وموضوعيَّةٍ؛ فإنَّ اجتمع في القرار الصوابُ والدَّقَّةُ في الْحُكْمِ، والإِحْكَامُ وصَحَّةُ التَّعْلِيلِ وَالاستدلالِ قَبْلَهُ المجمعُ وَتَبْنَاهُ، وَإِلَّا بِنَهَى عَلَى مَا بَدَأَ لَهُ فِيهِ، وَذَكَرَ مَا يَدْلِلُ عَلَى رَأِيهِ الَّذِي يَرَاهُ فِيهِ.

٢- لم تكن قرارات المجمع منذ أن كان، منذ أَزِيدَ من مائة عام إلى أيامنا هذه مُوجَّهَةً إلى العامة خاصَّةً، بل هي عامةٌ مُوجَّهَةٌ إلى كُلِّ مَنْ لَهُ صَلَّهُ باللغةِ العربيَّةِ، يستعملها في كلامه وكتابته، ويُمْكِنُ أنْ يُفْعِدَ من هذه القرارات. ومن أولئك المثقفون والإعلاميون وال المتعلمون والكتاب والباحثون.

٣- إنَّ تيسير بعضِ ما يقتضي التيسير من وجوه الاستعمال اللغويِّ، أو من قضايا العربيَّةِ، أو من مسائلٍ ومواضيعٍ في بعض فنونها وعلومها، إذا كان لمصلحة محقَّةٍ لا تُفارقُ أصولَ العربيَّةِ وقواعدها وإجماعَ علماءِ الأُمَّةِ، وَفَقَدْ أصولٍ علميَّةٍ صحيحةٍ، بعيدًا عن أيِّ غَرضٍ أو شُبهَةٍ أو إساءةٍ أو تفريطٍ بما ثبتَ وصَحَّ من أصولِ العربيَّةِ وقواعدها وآراءِ العلماءِ = ليس سُبَّةً أو تُهْمَةً يُرمى بها مَنْ وراءَها، وجريرةً أو وَصْمَةً تدعو إلى النُّفور والاستنفارِ؛ بل إنَّ التيسير على أصولِه وشروطِه العلميَّةِ المُحَكَّمةِ قد يكونُ أحياناً عينَ الحكمةِ والصوابِ.

والتيسير على أصولِه وشروطِه العلميَّةِ المنضبطةِ لا يُنافي رسالةَ المجمع ولا يُنَاوِئُها، وهو أصلٌ مُهِمٌ لا ينفكُ عن أهدافِه ومهامِه، وقد وردَ في تلك الأهدافِ ما يَدْلِلُ عليه إشارةً أو اقتضاءً؛ فقد وردَ في الأولِ والخامسِ من أهدافِ المجمعِ ومهامِه في قانونِ المجمع (المرسوم التشريعي ٢٠٠٨ م):

«أ- المحافظة على سلامة اللغة العربية وجعلها وافيةً بمطالب الآداب والعلوم والفنون وملائمةً لحاجات الحياة المتطرفة».

ج- النَّظَرُ فِي أَصْوَلِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَضَبْطُ أَقْيَسِتِهَا، وَابْتِكَارُ أَسَالِبٍ مُّبِيِّنَةٍ لِتَعْلِيمِ نَحْوِهَا وَصَرْفِهَا، وَتَوْجِيدُ طَرَائِقٍ إِمْلَائِهَا وَكِتَابَتِهَا، وَالسَّعْيُ فِي كُلِّ مَا مِنْ شَأْنٍ خِدْمَةً لِلْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَطْوِيرُهَا وَانْتِشَارُهَا».

٤- حُكْمُ مَنْ حَكَمَ عَلَى قَرَاراتِ الْمَجَامِعِ بِأَنَّهَا لِلتَّيسِيرِ فَقَطْ، مَوْجَهَةً لِلْعَامَّةِ، لَا لِخَوَاصِّ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْمَثْقَفِينَ وَالْإِعْلَامِيِّينَ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ، وَهُوَ حُكْمٌ يَخْتَبِئُ فِيهِ غَمْزٌ بِالضَّعْفِ وَالْتَّسَاهِلِ وَالْتَّرْكُّصِ؛ وَالانْصَارَفُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَعْتَمِدَةً عِنْهُمْ = لَا يَرْقَى رَأْيُهُمْ وَمَوْقِفُهُمْ عَنِ التَّحْقِيقِ إِلَى حَدِّ الْعِلْمِ وَالْمَوْضِوعِيَّةِ وَالْإِنْصَافِ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ وَالتَّأْمُلَ فِي تِلْكَ الْقَرَاراتِ دَالٌّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مَوْجَهَةً إِلَى طَبَقَةٍ مُعَيَّنَةٍ، بَلْ هِيَ عَامَّةٌ، وَالْمِيلُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْقَرَاراتِ إِلَى التَّيسِيرِ، أَوْ وَقْعُ شَيْءٍ مِنْ خَطَأٍ أَوْ سَهْوٍ هُنَا وَهُنَاكَ فِي بَعْضِهَا = لَا يُسُوِّغُ الْحُكْمَ عَلَيْهَا جَمِيعًا بِذَلِكَ الْحُكْمِ عَلَى إِطْلَاقِهِ.

وَمِنَ الْمَنَاسِبِ التَّنْبِيَّةِ عَلَى أَنَّ الرُّخْصَةَ فِي مَظِنَّتِهَا حِيثُ تَبْغِي أَوْ تَجْبُ عِينُ الْحَكْمَةِ كَالْعَزِيمَةِ إِذَا وَقَعَتْ فِي مَوْقِعِهَا.

وَمِنَ الْعِلْمِ وَالْإِنْصَافِ وَالْوَرَاعَ أَنْ يَكُفَّ بَعْضُ النَّاسِ عَمَّا يَرْمُونَ بِهِ جُزَافًا الْمَجَامِعِ الْلُّغَوِيَّةِ وَقَرَارَاتِهَا جَمِيلًا مِنْ تُهْمِ الْضَّعْفِ وَالْتَّسَاهِلِ وَالْخَطَا؛ وَأَنْ يَصْدِرُوا فِيمَا يُرِيدُونَ إِذَا أَرَادُوا الْخَيْرَ لَهَا وَلِلْلُغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَلِمَسْتَعْمِلِيهَا وَلَا نُفْسِهِمْ عَنِ بَيِّنَاتٍ وَأَدِلَّةٍ صَحِيحةٍ تَشَهِّدُ لَهُمْ وَتَرَفَعُ قَدْرُهُمْ.

٥- إِنَّ الْمَجَامِعَ يَعْتَدُ بِمَا يَصْدِرُ عَنِ الْمَجَامِعِ الْلُّغَوِيَّةِ الْأُخْرَى، وَمَا تُقْرِرُهُ مَؤْتَمِرَاتُهَا مِنْ قَرَاراتٍ وَآرَاءٍ، وَيَعْتَمِدُهَا مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا خَطَأً صُرَاحًّا أَوْ

ضَعْفٌ ظَاهِرٌ. وَهُوَ مَعَ إِيمَانِهِ بِأَنَّ تَلْكَ الْمَجَامِعَ تَلْتَمِسُ فِيمَا تَنْحِيُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةُ الْلُّغَةِ وَمَصْلَحَةُ مَسْتَعْمَلِيهَا، وَتَسْلُكُ لِذَلِكَ الْمَسَالِكَ الْعُلْمَيَّةَ السَّدِيدَةَ = يَرِى أَنَّ ذَلِكَ الْعَمَلَ مَعَ الْاجْتِهَادِ وَالْاحْتِيَاطِ يُمْكِنُ أَنْ يَشُوَّهَ أَحْيَاً بَعْضُ الْخَطَا.

وَمِنْ هَنَا يَرِى أَنَّ الطَّرِيقَةَ الْعُلْمَيَّةَ الْمَنْهَجِيَّةَ الْمَنْاسِبَةُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَسْلُكُهَا الْبَاحِثُونَ وَالْمُخْتَصُونَ لِلْحُكْمِ عَلَى تَلْكَ الْقَرَارَاتِ وَالآرَاءِ وَالشَّتَّابِ مِنْهَا تَكُونُ بِالنَّظَرِ إِلَى كُلِّ قَرَارٍ عَلَى حِدَّةٍ؛ فَإِذَا بَدَا ذَلِكَ الْقَرَارُ صَحِيحًا دَقِيقًا مَحْكُمًا فِي الْحُكْمِ وَالْاسْتِدَالَلِ وَالْتَّعْلِيلِ وَالْبَيِّنَاتِ، فِي ضَوْءِ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَأَصْوَلِ الْعَرَبِيَّةِ سَمَاعًا وَقِيَاً = قُبْلًا وَاعْتَمِدَ وَجَازَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى مَا فِيهِ وَتَبَيَّنَهُ؛ وَإِلَّا نُبَّهَ عَلَى مَا فِيهِ بِمَا هُوَ مَنْاسِبٌ تَعْقِيَّا وَاسْتَدْرَاكًا وَتَصْحِيَّا.

٦- فِي ضَوْءِ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ نَنْظُرَ فِيمَا نَرَى إِلَى الْقَرَارَاتِ وَالآرَاءِ الْوَارِدَةِ فِي (مَعْجَمِ الصَّوَابِ الْلُّغَوِيِّ)؛ فَمَا كَانَ مِنْهَا صَحِيحًا دَقِيقًا مَحْكُمًا قَبْلَنَا، وَمَا كَانَ خَطَّأً رَدَدَنَا، وَبَيْنَا الرَّأْيُ فِيهِ، وَمَا افْتَقَرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَنْبَغِي مِنَ الدَّقَّةِ وَالْإِحْكَامِ تَعَقِّبَنَا بِمَا نَرَاهُ مِنْ قَيْوِدٍ أَوْ أَدَلَّةٍ وَبَيِّنَاتٍ.

وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ نَبَيِّنُ لَكُمْ رَأْيَنَا فِيمَا رَأَاهُ وَذَهَبَ إِلَيْهِ (مَعْجَمِ الصَّوَابِ الْلُّغَوِيِّ)^١ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ وَبَعْضِ صُورِ الْاسْتِعْمَالِ الْلُّغَوِيِّ:

أ- فَتْحُ هَمْزَةِ «إِنَّ» بَعْدِ الْقَوْلِ عَلَى التَّضْمِينِ. [٩٥٩ / ٢]

أَجَازَ (مَعْجَمِ الصَّوَابِ الْلُّغَوِيِّ) فَتْحَ هَمْزَةِ «إِنَّ» بَعْدِ الْقَوْلِ، عَلَى

(١) رأيت توثيق المسائل المذكورة هنا من (مَعْجَمِ الصَّوَابِ الْلُّغَوِيِّ: دليل المثقف العربي): د. أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، ط١، عالم الكتب - القاهرة، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م؛ بإزاء عنوان المسألة في المتن لا في الحواشى اختصاراً بذكر رقم الجزء والصفحة.

تضمين القول معنى «النّطق» أو «الظّنّ»، أو معنى فعل يأتي مفعوله مفرداً مثل «ذكر» و«أخبر» أو على تقدير حرف الجر؛ ونصّ على أنّ الفتح تؤيده قراءةً معظم السّبعةِ: ﴿إِذَا قَاتَ الْمَلِئَكَةُ يَمْرِمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُ بِكَلْمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥]؛ وقد تابع في ذلك قراراً مجمع اللغة المصريّ - في الدّورة السابعة والستين - بجواز الكسر والفتح لهمزة «إنّ» التي تقع بعد لفظ القول ومعناه، فالكسر على إرادة الحكاية، والفتح على التّضمين.

والّذى نراه وجوب كسر همزة «إنّ» بعد القول الصّريح المراد به النّطق بالشّيء، أو الحكاية (أي: نقل الجملة بلفظها)؛ فإذا وقعت «إنّ» مفتوحةً بعد لفظ القول في الكلام الصّحيح الفصيح حُمِّلَ ذلك على الوجه المناسب الذي يدلُّ عليه الكلام ويقتضيه، من تضمينه معنى الظّنّ بشرطه، أو معنى ما يأتي مفعوله مفرداً مثل: ذَكْر، أو أخْبَر؛ أو تقدير ما تُفتح همزة «إنّ» بعده من ذلك.

على أنّ ممّا يحتاج إلى تبيينِ أنّ القراءة بفتح همزة «إنّ» وكسرها لم تُكُنْ في الآية المذكورة من سورة آل عمران، بل في قوله تعالى: ﴿فَنَادَهُ الْمَلِئَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحَرَابِ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ [آل عمران: ٣٩]؛ فقد قرأ حمزةُ وابنُ عامرٍ بكسر الهمزة، على إضمارِ القول عند البصرييّن، أي: وقالت. وعند الكوفييّن لا إضمار، لأنَّ غيرَ القولِ ممّا هو في معناه كالنّداء والدُّعاءِ يُجْرِي مَجْرِيَ القولِ في الحكايةِ، فُكِسِّرَتْ بـ«نَادَهُ»؛ لأنَّ معناه: قالَتْ لَهُ، وقرأ الباقيونَ بفتحِها، وهو مَعْمُولٌ لبِاءٌ مَحْذُوفَةٌ في الأصلِ، أي: بِتَبَشِّيرٍ. لهذا ما نَصَّتْ عليهِ كُتُبُ القراءاتِ والتفسير. وما ورد في (حجّة القراءات) لأبي زُرْعَةَ ابنِ زَنْجَلَةَ وَهُمْ، أو هو نَتْيَجَةُ سَقْطٍ. والله أَعْلَمُ. وليس في هذه القراءة على ذلك دليلٌ لما أراده مَجْمَعُ القاهِرَةِ، وتابعه (معجم

الصّواب اللُّغويٌّ).

ب- اعتبار صيغة «تِفعَال» بكسر التاء اسم مصدر يمكن بناءً عليه تصحيح الكلمات: تِكرار وِتَعْدَاد وِتِرْحَال. [٩٨٠ / ٢]

نعم، ذهب (معجم الصّواب اللُّغويٌّ) إلى تصويب ما ورد في كلام المُحَدِّثِينَ على «تِفعَال»، وعَدَهُ اسم مصدر؛ حملاً على ما ورد على هذه الصيغة في كلام العرب من أَلْفَاظٍ قليلة.

وإِنَّا إِذ نُسَلِّمُ بِمَعْجِيءِ الْأَلْفَاظِ قَلِيلَةً مَعْدُودَةً عَلَى وَزْنِ «تِفعَالٍ» بِكَسْرِ التَّاءِ، تَدْلُّ عَلَى مَا يَدْلُّ عَلَيْهِ الْمَصْدِرُ، صَنَفَهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي بَابِ اسْمِ الْمَصْدِرِ؛ لِأَنَّ الْمَصْدِرَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ يَكُونُ بِفَتْحِ التَّاءِ «تِفعَالٌ»، مِنْهَا تِلْفَاقٌ، وَتِبْكَاءٌ، وَتِمْشَاءٌ، وَتِشْرَابٌ، وَتِنْضَالٌ، وَتِبْيَانٌ، وَتِلْقَاءٌ = نَرَى أَنَّ هَذَا الْقَبِيلَ مِنَ الْأَلْفَاظِ هُوَ مِنَ الْقَلِيلَةِ بِمَكَانٍ، فَلَا يَنْبَغِي الْقِيَاسُ عَلَيْهِ؛ وَمِنْ ثُمَّ لَا نِوْافِقُ (معجم الصّواب اللُّغويٌّ) فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ تَسْوِيْغِ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ «تِفعَالٍ» فِي عَبَارَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَعَدَهُ مِنْ بَابِ اسْمِ الْمَصْدِرِ؛ وَالَّذِي نَرَاهُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى مَا سُمِعَ مِنْ ذَلِكَ، وَفَتْحُ تاءِ مَا يُكَسِّرُ فِي اسْتِعْمَالِ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ ذَلِكَ مَمْلُوكٌ لِمَنْ يُسْمَعُ، وَدَلَّ عَلَى مَعْنَى الْحَدِيثِ، وَإِلَحْاقُهُ بِالْمَصْدِرِ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

ج- العطف على الضمير المتصل المجرور. [٨٨٨ / ٢]

صَحْحٌ (معجم الصّواب اللُّغويٌّ) التَّرَاكِيبُ الَّتِي كَانَ فِيهَا عَطْفٌ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ الْمَتَّصِلِ بِغَيْرِ إِعَادَةِ الْجَارِ، نَحْوَ: «مَرَرْتُ بِكَ وَأَخِيكَ»؛ وَإِنْ لَمْ تُبْلُغْ فِي قُوَّتِهَا دَرْجَةُ الْفَصِيحَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ الْقَرَاءَاتِ الْقُرَائِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبُوَّيَّةِ وَبَعْضُ الشِّعْرِ الْعَرَبِيِّ.

وَنَحْنُ نِوْافِقُ (معجم الصّواب اللُّغويٌّ) فِي جُوازِ الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ

المجرور المتصل من غير إعادة الجار؛ فهو أحد أقوال القدماء؛ فقد قال به الكوفيون والفراء في أكثر كلامه وبعض البصريين؛ لوروده في النظم والنشر، وهو اختيار الشلوبين وابن مالك، وصححه أبو حيان. وهو في رأينا من الفصيح، وإن قل؛ لمجيئه في قراءة بعض القراء السبعة. وعلى أنه من المناسب فيما نرى مراعاةً للغالب في كلام العرب أن يقيّد القراء بعبارة: والأولى العطف بإعادة الجار.

د- قياسية الانتقال من صيغة فعل إلى صيغة أفعال، أو فعل للدلالة على نفس المعنى: لفت وألفت، ودان وأدان، ونكب ونكّب، وجرف وجرف.

٩٦٢/٩٧٣، ٩٦٥/٩٧٤.

أجاز (معجم الصواب اللغوي) عشرات الأفعال التي بناها المحدثون على وزن «أفعال» من الثلاثي المجرد بمعناه، وعلى وزن « فعل» من الثلاثي المجرد بمعناه؛ واعتمد في ذلك على إجازة مجمع اللغة العربية في القاهرة ما شاع استعماله من الأفعال الثلاثية المزيدة بالهمزة «أفعال»، التي جاءت بمعنى « فعل» الثلاثي المجرد، على أن تكون الهمزة لتنمية المعنى وإفاده التأكيد، وعلى ما نصّ عليه بعض القدماء من تعاقب « فعل» و«أفعال» على المعنى الواحد، نحو: « جد الأمر وأجد»، وما ساقه بعض العلماء من عشرات الألفاظ في باب: فعلت وأفعلت باتفاق المعنى؛ وعتمدًا على ما أقرّه مجمع اللغة العربية في القاهرة من قياسية بناء « فعل» بالتضعيف من الثلاثي المجرد للتکثير والبالغة، أو للتعديّة، وما ذهب إليه من إجازة مجيء « فعل» بمعنى « فعل»، وكثرة ذلك كله في كلام العرب.

والذي نراه أن يقيّد ذلك بقيّد الحاجة، فلا يكون على إطلاقه، وأن

تُدرَسَ كُلُّ حَالَةٍ مِنْ ذَلِكَ عَلَى حِدَةٍ، وَأَنْ يُبَنَّهَ عَلَى مَا بَيْنَ تِلْكَ الصِّيَغِ الصَّرْفِيَّةِ الْمُبْنِيَّةِ مِنَ الْمَادَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ فَرْوَقِ دَلَالِيَّةِ وَصَرْفِيَّةِ مَا أَمْكَنَ.

هـ- تجويف لغة (أكلوني البراغيث). [١/٨١٤، ٨٤٥، ٨٥٨، ٨٨٥]

صَحَّحَ (معجم الصَّوَابُ اللُّغُوِيُّ) المثال التالٰي «يُخْطِئُونَ كَثِيرًا هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرْبِطُونَ بَيْنَ التَّنْوِيرِ وَالتَّطَاوِلِ عَلَى الْأَدِيَانِ» وما شاكله ممّا يجري على اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الْمُعْرُوفَةِ بِلُغَةِ «أكلوني البراغيث»، وذَكَرَ التَّخْرِيجُ الَّذِي خَرَجَ عَلَيْهِ النُّحَاةُ هَذِهِ الْلَّهَجَةُ؛ وَهُوَ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الْإِسْمُ الظَّاهِرُ، وَأَنَّ الْوَاوُ حَرْفُ دَالٌّ عَلَى الْجَمْعِ؛ لَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْجَمْعُ بَيْنَ الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ وَضَمِيرِهِ، أَوْ عَلَى أَنَّ إِسْمَ الظَّاهِرِ بَدْلُ مِنَ الضَّمِيرِ قَبْلِهِ؛ وَبَنَّهَ عَلَى أَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ مَنْعَ قِيَاسِيَّتِهَا.

وَالَّذِي نَرَاهُ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصِيحِ عَلَى هَذِهِ الشَّاكلَةِ قِرآنًا وَحَدِيثًا وَشَعْرًا وَنَثِرًا كَلَامٌ عَرَبِيٌّ صَحِحٌ فَصِحٌّ وَافِقٌ هَذِهِ اللُّغَةُ، وَلَيْسَ مِنْهَا، يُخْرِجُ التَّخْرِيجَ الْفَصِيحَ الَّذِي رَأَاهُ النُّحَاةُ، وَلَا يُنَسِّبُ إِلَيْهَا، وَلَا نَسِّبُ إِلَيْهَا إِلَّا مَا صَدَرَ عَنْ أَصْحَابِ هَذِهِ اللُّغَةِ أَوْ خَالِطَهُمْ؛ وَأَنَّ تَرْكَ الْبَنَاءِ عَلَى هَذَا النِّسْقِ مِنَ التَّرْكِيبِ فِي زَمَانِنَا أُولَى، وَإِذَا وَقَعَ شَيْءٌ مِنْهُ فِي كَلَامِ النَّاسِ، وَلَا سِيمَا الْفَصِحَّاءِ، وَصَلَنَاهُ بِالْتَّخْرِيجِ الْمَذْكُورِ.

و- تجويف التضمين في اللغة وقياسيته، وكلّ ما انبثق عن هذا القرار من قراراتٍ أخرى للمجمع المصريّ معتمدة على التضمين.

ز- تجويف نيابة أحرف الجرّ مناب بعضها على المذهب الكوفيّ وقياسيته، وكلّ ما انبثق من قراراتٍ أخرى مبنية على هذا القرار من قراراتٍ أخرى. ٩٩١/٢.

كان من الأصول التي نصَّتْ عليها لجنة اللغة العربية وعلومها في مجمع اللغة العربية بدمشق في بيان منهجها في باب الألفاظ والتراتيب والأساليب عام ٢٠٢٠ م ما يلي: «جواز التضمين في الأفعال وتصريفاتها إذا كان مُستساغاً ملائماً للذوق، وتحقّقت المناسبة بين اللفظين. وهو أحسن ما يكون إذا كان وراءه فائدةً معنوية أو غرض بلاغيٌّ؛ وجواز نياية حرف جرٌ عن حرف جرٌ آخر بشرطها، إذا أُحوج الأمر، وكان ذلك فيما هو ساعٍ مألفٌ، وكانت النياية في مثله مسموعةً، أو ممّا نصَّ عليها العلماء. والأولى مراعاةً ما استعملته العرب في ذلك. على أنَّ تضمين الأفعال أولى من نياية الحروف عند التنازع».

وكان ذلك بعض ما استدلَّتْ به في الحكم على بعض صور الاستعمال اللغوي المحدثة.

ولنا أن نزيد هنا: ولا تنبعي المبالغة في اللجوء إلى ذلك، والاستعانة بهما أو بأحدهما في كلِّ مقام، ولا سيّما فيما كان من صور الاستعمال ركيكاً عامياً بمنأى من الصحة والفصاحة.

ح - حذف نون الأفعال الخمسة في حالة الرفع. ٩٣٤ / ٢

قبلَ (معجم الصواب اللغوي) حذف نون الرفع من غير ناصِبٍ أو جازِم في قولهم: «أَنْتُمْ فِي مَوْقِفٍ لَا تُحْسِدُونَ عَلَيْهِ» ونحوه لورود مثله في قليل من الحديث والشعر، ونصَّ على جواز حذفها عند اتصال الفعل بباء المتكلّم ومجيء نون الوقاية على لغةٍ لبعض العرب وردت فيها شواهدٌ صحيحة. والذِّي نراه أنَّ حذف نون الرفع في الأفعال الخمسة من غير ناصِبٍ أو جازِم، إذا لم تقتربن بـنون الوقاية = قليلٌ شاذٌ يقتصرُ على ما سُمِّعَ منه من

شواهد، ولا يُقاسُ عليها، ولا ينبغي أن يكون ذلك مَسْجِبًا تُعلَّقُ عليه أخطاء حاذفي تلك النُّونِ من غير داعٍ؛ وأنَّ حذف النُّونِ إذا اقترنت بها نون الوقاية نحو: «تبشّرونني» جائزٌ فصيحٌ. وعلى أنَّ النُّونَ المحذوفة فيه على المناسبِ من قولِي العلماء هي نون الوقاية.

وقد قرَّرَ مجمعُ اللُّغةِ العربيَّةِ بدمشقٍ من قبلٍ في قرارِ الأصولِ الرابع: «لا يجوزُ حَذْفُ نون الرِّفعِ في الأفعالِ الخمسةِ بلا عاملٍ نصبٍ أو جزءٍ، وَذَلِكَ لِمخالفتهِ القواعدِ القياسيَّةِ الثابتةِ في التَّحْوِيَّةِ العربيَّةِ».

ط- استعمال "كافٌة" مضافةً. [٦١٤ / ١]

أجاز (معجم الصواب اللُّغوي) استعمال "كافٌة" مُعرَفَةً أو مُنَكَّرةً أو غير مَنْصُوبَةٍ خلافاً للأصل، متابعةً لما أقرَهُ مجمعُ اللُّغةِ المصريُّ، ولو رُوِدَ مثل ذلك في الاستعمالِ الفصيحِ القديمِ، ومنه قولُ عَمَّرَ بْنِ الخطَّابِ رضي الله عنه: «قد جعلتُ لآل بني كاكلة على كافة المسلمين لكلٍّ عامٍ مُتَّسِي مثقالٍ ذهباً إيريزاً»؛ وبنى على ذلك أنَّ قولَ النَّاسِ: «اجتمَاعٌ حضره كافة الأعضاء» فصيحٌ.

والذِّي نراه أن يُحَكَّمَ على هذا الاستعمالِ، والأصلِ القديمِ الذي استُنْدَدَ إليه في هذا الحكم بأنَّه شاذٌ، لأنَّه قليلٌ خالفُ الأصلِ؛ والأولى مراعاةُ الأصل في استعمال هذه الكلمة «كافٌة» نكراً مؤخراً منصوبَةً على الحالِ.

ي- إثبات الياء في الاسم المنقوص غير الم محلّى بـ «أَل» في حالة الرِّفع. [٨٤٥ / ٢]

صَحَّحَ (معجم الصواب اللُّغوي) قولَ النَّاسِ: «أَنْتَ محاميٌّ، ولست قاضِيًّا» و«الوقوف موازيٍ للِّرصيف» وما إلى ذلك بِإثباتِ ياءِ الاسم المنقوص النَّكراً غير المضاف في حالة الرِّفع، اعتماداً على ورودِ نظائرِ له

في القراءات القرآنية، كقراءة: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، وقراءة: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالِي﴾ [الرعد: ١١]، وعلى ما قررَه مجمع اللغة المصري - في دورته الرابعة والخمسين - من صحة إثبات ياء المنقوص النكرة في حالَي الرفع والجر عند الحاجة.

والذي نراه تقييد القرار التقييد المناسب، فيقال: يجوز إثبات الياء من الاسم المنقوص إذا كان نكرةً مُنوناً، ولا سيما في حالة الوقف، إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ والأولى في ذلك حذفها، ولا سيما في حالة الوصول. هذَا ما بدا لنا، ووفقَ الله الجميع لما فيه خدمة اللغة العربية.

* * *